

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢٨٩ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢١٠٠ م^٢ بمدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء -

لصالح وزارة الدفاع ، بالمجان ، لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ، لإقامة نقطة

حرس حدود عليها ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : بطول ١٠ م ويحده سور ميناء شرم الشيخ .

الحد القبلي : بطول ١٠ م ويحده الأرض المقترحة للقزق .

الحد الشرقي : بطول ١٠ م ويحده شاطئ البحر .

الحد الغربي : بطول ١٠ م ويحده الأرض المقترحة للقزق .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



محافظة جنوب سيناء

الديوان العام

الإدارة العامة للتخطيط العمراني

٣٦٩٩٠٠٠

كروكي يوضح الموقع المقترح لحرس الحدود

بمدينة شرم الشيخ بمساحة (١٠٠م^٢)

الحد البحري بطول ١٠٠ م ويحده سور مونة، شرم الشيخ
 الحد القبلي بطول ١٠٠ م ويحده الأرض المقترحة للترق
 الحد الشرقي بطول ١٠٠ م ويحده شاطئ البحر
 الحد الغربي بطول ١٠٠ م ويحده الأرض المقترحة للترق

الطور شرم الشيخ

جامعة قناة السويس

المنطقة

موقع الأرض

المقترحة لحرس الحدود

البحر

أ. م. محمد عبد الله
 مدير إدارة التخطيط العمراني

م. م. محمد عبد الله
 مدير إدارة التخطيط العمراني

م. م. محمد عبد الله
 مدير إدارة التخطيط العمراني

